

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/COP/12/21  
30 September 2014<sup>1</sup>

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة  
بالتنوع البيولوجي



## مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

الاجتماع الثاني عشر

بيونغ شانغ، جمهورية كوريا، 6 - 17 أكتوبر/تشرين الأول 2014

البند 25 من جدول الأعمال المؤقت\*

### التنوع البيولوجي وتغير المناخ

مذكرة من الأمين التنفيذي

#### مقدمة

1- طلب من الأمين التنفيذي في المقرر 19/11 تجميع المعلومات ذات الصلة بتطبيق الضمانات بشأن التنوع البيولوجي في سياق خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات +REED<sup>2</sup> وتقديم تقرير مرحلي إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر. كما طلب تجميع المعلومات المقدمة من الأطراف بشأن المبادرات والخبرات المتعلقة بالفقرة 67 من المقرر 2/CP.17 الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (بشأن النهج غير المعتمدة على الأسواق مثل نهج التخفيف والتكيف المشتركة للإدارة المتكاملة والمستدامة للغابات) فيما يتعلق بالمساهمات المحتملة في أهداف الاتفاقية، دون حكم مسبق على أي مقررات تصدر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ. وترد التقديمات الحادية عشرة التي تُلقيت في مذكرة معلومات<sup>3</sup>.

2- وارتكازاً على التقرير المرحلي الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBTTA/18/13، تقدم هذه المذكرة ملخصاً للتطورات الأخيرة التي توجه عملية تطبيق ضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات +REED (القسم الأول)، وتحديثاً للأنشطة التي اضطلع بها الأمين التنفيذي تمثيلاً مع الطلبات الواردة في المقرر 19/11 (القسم الثاني)، وملخصاً للخبرات ذات الصلة في تطبيق ضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات فضلاً عن النهج غير المعتمدة على الأسواق المستخلصة من التقارير الوطنية الخامسة واستراتيجيات وخطط عمل وطنية منقحة للتنوع

<sup>1</sup> أعيد إصدارها مع بعض التصويبات على الفقرات 4 و 7 و 13 و 24.

\* UNEP/CBD/COP/12/1/Rev.1

<sup>2</sup> REED+ المستخدم كمختصر لـ "خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، وحفظ مخزونات كربون الغابات، والإدارة المستدامة في الغابات، وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية"، يتسق مع الفقرة 70 من المقرر I/CP.16 لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ويستخدم المختصر REED+ لسهولة الرجوع إليه فقط دون أي محاولة لاستباق المفاوضات الجارية أو المقبلة بمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

<sup>3</sup> UNEP/CBD/COP/12/INF/13. أدرج تقديم متأخر من حكومة بوليفيا في الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/INF/13 إلا أنها لم تنتظر في هذه المذكرة.

البيولوجي في البلدان المستفيدة من خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات<sup>4</sup>، وغير ذلك من الدراسات المتوافرة الخاضعة لاستعراض النظراء (القسم الثالث والرابع). وترد الملاحظات الختامية في القسم الخامس.

### أولاً- التطورات الأخيرة ذات الصلة بتطبيق الضمانات الخاصة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات

3- وصل إطار خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات + REED إلى نقطة بارزة هامة خلال الاجتماع التاسع عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في نوفمبر/تشرين الثاني 2013. فقد اعتمدت سبعة مقررات بشأن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بمقتضى إطار وارسو بشأن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات.<sup>5</sup> وتعالج هذه المقررات، ضمن جملة قضاياها، طرق القياس والإبلاغ والتحقق والتمويل المعتمد على النتائج، ويوفر إشارة إيجابية للبلدان لمواصلة التقدم في أنشطتها بشأن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات.

4- وفيما يتعلق بأهداف الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، يؤكد المقرر المتعلق بتمويل خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات من جديد أهمية تشجيع المنافع غير الكربونية لتحقيق الاستدامة طويلة الأجل لتنفيذ خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. وفيما يتعلق بتطبيق الضمانات، قرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أن تقدم البلدان ملخصاً عن كيفية معالجة ضمانات كانون<sup>6</sup> وترويجها قبل الحصول على مدفوعات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات.<sup>7</sup> ولم تتحدد بعد أنواع المعلومات التي ستقدم من خلال نظم معلومات الضمانات.

5- ويتضمن القسم الأول من المقرر 17/12 إرشاداً عاماً بشأن النظم التي تقدم معلومات عن ضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. وفي نفس المقرر، وافق مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على أن تقدم البلدان النامية التي تضطلع بأنشطة تتعلق بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بصورة دورية ملخص معلومات عن الكيفية التي تُعالج بها وتراعى جميع الضمانات طوال تنفيذ الأنشطة.<sup>8</sup> ووفق أيضاً في وارسو على أن يُقدم ملخص المعلومات من البلدان النامية من خلال قنوات الاتصال أو التواصل

<sup>4</sup> الكاميرون، كولومبيا، دومينيكا، ميانمار.

<sup>5</sup> يتعلق المقرر 9/CP.19 ببرنامج العمل المعني بالتمويل المعتمد على النتائج لتحقيق التقدم في التنفيذ الكامل للأنشطة المشار إليها في المقرر 16/CP.1، الفقرة 70، والمقرر 10/CP.19 بشأن تنسيق الدعم لتنفيذ الأنشطة ذات الصلة بإجراءات التخفيف في قطاع الغابات بواسطة البلدان النامية بما في ذلك الترتيبات المؤسسية، والمقرر 11/CP.19 بشأن الطرق التي تتبعها النظم الوطنية لرصد الغابات، والمقرر 12/CP.19 بشأن توقيت ووتيرة تقديم ملخص المعلومات عن الطريقة التي تعالج بها وتحترم جميع الضمانات المشار إليها في المقرر 16/CP.1، التذييل 1، والمقرر 13/CP.19 بشأن المبادئ التوجيهية والإجراءات المتعلقة بالتقييم التقني للتقديرات من الأطراف بشأن المستويات الإشارية المقترحة للانبعاثات من الغابات و/أو المستويات المرجعية للغابات، والمقرر 14/CP.19 بشأن طرق القياس والإبلاغ والتحقق، والمقرر 15/CP.19 بشأن معالجة الدوافع لإزالة الغابات وتدهور الغابات. <sup>6</sup> المقرر 16/CP.1، التذييل 1.

<sup>7</sup> المقرر 12/CP.19 بشأن توقيت ووتيرة تقديم ملخص المعلومات عن الكيفية التي تُعالج بها وتحترم جميع الضمانات المشار إليها في المقرر 16/CP.1، التذييل 1.

<sup>8</sup> المقرر 17/CP.12.

الوطنية بما في ذلك طريق منتدى الويب الخاص باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بعد البدء في تنفيذ أنشطة خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات.<sup>9</sup>

6- وعلاوة على هذه المقررات، دعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في دورتها الثامنة والثلاثين إلى مواصلة العمل بشأن الضمانات. وشجعت البلدان النامية على أن تواصل الارتكاز على الخبرات وأفضل الممارسات كجزء من تحسين نظمها الخاصة بتوفير المعلومات عن الكيفية التي تُعالج بها وتحترم جميع الضمانات، والأطراف إلى أن تتقاسم خبراتها.<sup>10</sup> وسوف تأخذ الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، خلال اجتماعها الحادي والأربعين في ليمبا في ديسمبر/كانون الأول 2014 وجهات النظر المقدمة من الأطراف والمنظمات التي سُمح لها بالحضور بصفة مراقب بشأن القضايا ذات الصلة بالضمانات لدى نظر وضع إرشاد آخر لضمان الشفافية، والاتساق، والتكامل، والفعالية لدى الإبلاغ عن الكيفية التي تُعالج بها وتراعى جميع الضمانات.

7- وقد نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، خلال دورتها الثامنة والثلاثين أيضاً القضايا ذات الصلة بالنهج غير المعتمدة على الأسواق. وجرت مناقشة وجهات النظر المتعلقة بالإرشاد المنهجي للنهج غير المعتمدة على الأسواق في اجتماع للخبراء خلال الدورة أثناء الدورة الأربعين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في يونيو/حزيران 2014. وسوف تستأنف النظر في القضايا ذات الصلة بالنهج غير المعتمدة على الأسواق والمنافع غير الكربونية على التوالي خلال دورتها الحادية والأربعين (ديسمبر/كانون الأول 2014) والثانية والأربعين (يونيو/حزيران 2015). كما تجري مناقشة نظم الضمانات البيئية والاجتماعية في إطار صندوق المناخ الأخضر مع مقرر بشأن ضماناتها ومجالات النتائج الأولية المتوقعة في 2014.<sup>11</sup>

### ثانياً - الأنشطة التعاونية للأمين التنفيذي

8- اعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر المقرر 19/11 الذي أشار إلى إمكانيات أن يؤدي خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات إلى زيادة المنافع التي تعود على التنوع البيولوجي فضلاً عن المجتمعات الأصلية والمحلية. وأحاط مؤتمر الأطراف علماً بالمرفق بالمقرر 19/11 الذي يتضمن المزيد من الإرشادات بشأن تطبيق الضمانات الواردة في التذييل الأول بالمقرر 1/CP.16 الصادر عن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ودعا المقرر الأطراف من البلدان النامية إلى نظر المعلومات الواردة في المرفق لدى تخطيط وتنفيذ الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. كما دُعيت الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات إلى نظر المعلومات المشار إليها لدى إعداد التقارير الوطنية والتقديمات الأخرى بشأن التقدم المحرز صوب تحقيق أهداف أبنشي للتنوع البيولوجي وحسب مقتضى الحال التقديمات ذات الصلة الأخرى بموجب العمليات الأخرى.

<sup>9</sup> المقرر 12/CP.19.

<sup>10</sup> الدورة الثامنة والثلاثون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (FCCC/SBSTA/2013/3)، الفقرات 28-33)،

<sup>11</sup> صندوق المناخ الأخضر: مقررات المجلس - الاجتماع السابع للمجلس، 18 - 21 مايو/أيار 2014، (المقرر B.07/02) <http://www.gcfund.org/documents/board-meeting-documents.html>

9- ويرد في الفقرات التالية عرض عام للأنشطة التي اضطلع بها الأمين التنفيذي استجابة للطلب الوارد في الفقرة 16(أ) من المقرر 19/11 لدعم الأطراف في الترويج للأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لتحقيق أهداف الاتفاقية.

10- ونُظمت حلقة عمل بشأن "التأثرات بين خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في وسط أفريقيا" في دوالا، الكاميرون من 8 إلى 11 يوليه/تموز 2014 بالتعاون مع المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنة غابات وسط أفريقيا. وركزت حلقة العمل على تحديد الصلات والجهود الداعمة للأطراف للترويج لمساهمة الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لتحقيق أهداف الاتفاقية. ويسرت حلقة العمل تبادل وجهات النظر بشأن الطرق التي تتوافق بها الإجراءات المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وتساهم في تصميم الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتنفيذها. وشملت المشاركون ممثلين للحكومات مسؤولين عن قضايا الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات من تسعة بلدان في وسط أفريقيا فضلاً عن العديد من الممثلين من المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمعات الأصلية والمحلية. وسوف يُتاح تقرير حلقة العمل في مذكرة معلومات.<sup>12</sup> وكانت حلقة العمل هذه جزءاً من سلسلة من حلقات العمل بشأن حفظ النظم الإيكولوجية واستعادتها فيما يتعلق بالأهداف 5 و11 و15 من أهداف أيتشى للتنوع البيولوجي للتنوع البيولوجي.<sup>13</sup>

11- وستعقد الأمانة حلقة عمل أقاليمية عن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وأهداف أيتشى للتنوع البيولوجي في سان خوسيه، كوستاريكا من 29 إلى 31 أغسطس/آب 2014 لاستعراض الاهتمام إلى الخبرات القطرية العملية بشأن الصلات المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات والإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف أيتشى للتنوع البيولوجي. وسوف يُجرى تحليل، بالتعاون مع المركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تحليلاً للاحتياجات من المعلومات فضلاً عن المعلومات المتوفرة لتخطيط وتنفيذ خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، مع أدوات للبيانات المكانية لاستكشاف جوانب التأثر. وسوف تُعالج أيضاً المعلومات المسترجعة الأولية بشأن نظام معلومات الضمانات.

12- كما تجرى الاستعدادات لإطلاق المبادرات المتعلقة بالغابات أثناء مؤتمر قمة الأمم المتحدة للمناخ<sup>14</sup>، الذي سيستضيفه الأمين العام للأمم المتحدة في 23 سبتمبر/أيلول 2014 في نيويورك. وقد أُعدت المبادرات بالتعاون مع أعضاء آخرين في الشراكة التعاونية من أجل الغابات والشراكة العالمية بشأن استعادة المناظر الطبيعية للغابات. وتهدف هذه المبادرات إلى تعزيز الالتزام السياسي صوب وضع أهداف وطنية للاسترجاع تمشياً مع الهدفين 5 و15 من أهداف أيتشى للتنوع البيولوجي وتحدي بون.<sup>15</sup>

13- وتمشياً مع الاختصاصات القائمة في المقررين 19/11 و 23/10، سوف يضطلع الأمين التنفيذي بمزيد من الأنشطة لتعزيز التعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وأعضاء آخرين في الشراكة التعاونية من أجل

<sup>12</sup> UNEP/CBD/COP/12/INF/14.

<sup>13</sup> يرد المزيد من المعلومات هذه في الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/22.

<sup>14</sup> [www.un.org/climatechange/summit](http://www.un.org/climatechange/summit).

<sup>15</sup> يهدف تحدي بون إلى استعادة 150 مليون هكتار من الأراضي المتدهورة بحلول عام 2020 من خلال استعادة المناظر الطبيعية للغابات.

الغابات، ومرفق الشراكة المعنية بكميوت الغابات وخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات التابعة للأمم المتحدة فضلاً عن المنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة لتوفير الدعم للأطراف في الأنشطة المتعلقة بالترويج لخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لتحقيق أهداف الاتفاقية. وسوف يضطلع بالأنشطة التالية رهناً بتوافر الموارد المالية:

(أ) ارتكازاً على النتائج المستخلصة من حلقة العمل الأقليمية بشأن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وأهداف أيتشى للتنوع البيولوجي، ستتظم حلقات عمل للمتابعة لمساعدة الأطراف في الاستفادة من المشورة المتوفرة بشأن ضمانات التنوع البيولوجي لدى تصميم نظم معلومات الضمانات لديها بشأن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. وسوف تركز جهود أخرى، بمشاركة أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وغيرها من المنظمات المعنية على تحديد وتبادل الإرشادات لتفعيل ضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات،

(ب) سيعزز الأمين التنفيذي التعاون مع مؤسسات تمويل خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لاستعراض متطلبات ضمانات التنوع البيولوجي للمبادرات على المستويات الوطنية ودون الوطنية،

(ج) وستستعرض حلقات العمل في المستقبل أيضاً خبرات الأطراف في تعميم اعتبارات التنوع البيولوجي في الغابات وتغير المناخ بالسياسات الحرجية الوطنية. وقد يساعد الدعم الذي يُقدم لبرامج الغابات الوطنية في شراكة مع أعضاء الشراكة التعاونية من أجل الغابات في دعم التآزرات بين الاستراتيجية وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والأطر الوطنية للسياسات والرصد في مجال الغابات. وسيكون العمل مع الشركاء بالغ الأهمية أيضاً في تحديد الاحتياجات من المعلومات، والمعلومات المتولدة بشأن تنفيذ أهداف أيتشى للتنوع البيولوجي المستندة إلى المنطقة والمؤشرات ذات الصلة لتقييم التقدم.

### ثالثاً - ملخص للخبرات ذات الصلة بتطبيق ضمانات خفض الانبعاثات

#### الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بالنسبة للتنوع البيولوجي

14- يمثل وقف خسارة الغابات وإحداث خفض كبير في تدهور الغابات على النحو الوارد في الهدف 5 من أهداف أيتشى للتنوع البيولوجي عنصراً هاماً في أي جهد تعاوني لمكافحة تغير المناخ. ويشكل تدهور الغابات المدارية في العالم وإزالتها، في الوقت الحاضر، نحو 10 في المائة من صافي انبعاثات الكميوت العالمية.<sup>16</sup> وفي حين أن معدل إزالة الغابات في المناطق المدارية ومساهمته النسبية في انبعاثات الكميوت البشرية المصدر آخذاً في الانخفاض<sup>17</sup>، بموجب سيناريوهات الأعمال حسب المعتاد، لن يمكن تحقيق الهدف 5 من أهداف أيتشى للتنوع البيولوجي بحلول عام 2020.<sup>18</sup>

15- تمثل زيادة إمكانيات التخفيف في قطاع الغابات عنصراً أساسياً في تحقيق أهداف خفض الانبعاثات. ويبرز تقرير التقييم الخامس للفريق الحكومي الدولي لتغير المناخ إمكانيات النهج السياسية والحوافز الإيجابية في خفض الانبعاثات الناشئة

<sup>16</sup> الفريق الحكومي الدولي لتغير المناخ (2013)، الأساس العلمي الفيزيائي. مساهمة الفريق العامل الأول في تقرير التقييم الخامس للجنة الحكومية الدولية.

<sup>17</sup> الفريق الحكومي الدولي لتغير المناخ (2014) ملخص لصانعي السياسات. تغير المناخ في 2014، التخفيف من تغير المناخ. مساهمة الفريق العامل الثالث في تقرير التقييم الخامس للفريق الحكومي الدولي لتغير المناخ.

<sup>18</sup> انظر أيضاً الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/9.

عن إزالة الغابات وتدهور الغابات للمساعدة في قصر الاحترار العالمي على ما دون 2 درجة مئوية من خلال التدابير لحفظ الغابات المدارية وإدارتها واسترجاعها.<sup>19</sup> ويمكن أن تصبح أنشطة خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لدى تنفيذها بصورة مستدامة خياراً سياساتياً يحقق مردودية تكاليفه في التخفيف من تغير المناخ مع المنافع المشتركة المحتملة الاقتصادية والاجتماعية وغير ذلك من المنافع البيئية والتكيف المحتملة. وقد أُشير إلى عمليات التشجير، والإدارة المستدامة للغابات وخفض إزالة الغابات على أنها أكثر خيارات التخفيف مردودية للتكاليف في قطاع الغابات مع ما تنطوي عليه من اختلافات كبيرة في أهميتها النسبية عبر الأقاليم.

16- وقد أظهرت الجهود الأولية لوضع الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات أن معظم البلدان النامية تتخذ خطوات لإدراج الشواغل المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتحقيق التأثيرات الإيجابية للتنوع البيولوجي المستمدة من خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. وتتولى كوستاريكا وجمهورية الكونغو الديمقراطية مثلاً إدراج المعلومات ضمن إطارها المتعلق بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بشأن أهداف التنوع البيولوجي والإجراءات التي سوف تستخدم لتحقيق ورصد هذه الأهداف.<sup>20</sup> غير أنه لم تتوفر معلومات محددة بشأن تطبيق الضمانات بالنسبة للتنوع البيولوجي والمجتمعات الأصلية والمحلية إلا بعد فترة زمنية ورصد الاتجاهات.

**الخبرات والدروس المستفادة فيما يتعلق بتطبيق الضمانات بشأن التنوع البيولوجي بما في ذلك المنافع التي تتحقق من خلال تنفيذ الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بالنسبة للمجتمعات الأصلية والمحلية**

17- تبين عموماً أن وضع الأطر الخاصة بضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات يشمل ما يلي:<sup>21</sup>

(أ) تحديد السياسات، والقوانين، و/أو القواعد التي تُعالج الضمانات والتي تصلح لضمان اتساق الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات مع ضمانات كانكون. ويشمل ذلك عادة الدراسات الأولية وعمليات تقييم المخاطر المجتمعية والبيئية المحتملة ومنافع خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات فضلاً عن تقييم الثغرات في الإطار التنظيمي للبلاد اللازم لتحقيق أهداف نهج الضمانات الخاص به،

(ب) وضع نظام لمعلومات الضمانات لجمع وتقاسم المعلومات عن كيفية معالجة واحترام ضمانات كانكون في جميع مراحل خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات ويمكن أن يشمل هذا النظام العناصر التي تبين الامتثال للإطار القانوني مثل نظام أو نظم الرصد والمعلومات، وآليات للشكاوى والتعويضات وآليات لحالات عدم الامتثال،

<sup>19</sup> الفريق الحكومي الدولي لتغير المناخ 2014، ملخص لصانعي السياسات، تغير المناخ في 2014، التخفيف من تغير المناخ. مساهمة الفريق العامل الثالث في تقرير التقييم الخامس للفريق الحكومي الدولي لتغير المناخ.

<sup>20</sup> Panfil, S.N. and Harvey, C.A. (2014)، خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وحفظ التنوع البيولوجي: النهج والخبرات والفرص لتحسين النتائج. برنامج كربون الغابات والأسواق والمجتمعات الأصلية والمحلية الذي تدعمه الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية. واشنطن، العاصمة، الولايات المتحدة.

<sup>21</sup> يعتمد ذلك على المعلومات المقدمة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثامن عشر (UNEP/CBD/SBSTTA/18/13) وتأخذ في الاعتبار وجهات النظر التي أُبدت في هذا الاجتماع.

(ج) تحديد الصلات المحتملة مع المؤسسات والعمليات والإجراءات القائمة التي توضع لتلبية الالتزامات الدولية والالتزامات السياسية للبلد. فعلى سبيل المثال يمكن إقامة صلات، حسب مقتضى الحال، مع اتفاقات إنفاذ قوانين الغابات واتفاقات الشراكة الطوعية من أجل الحوكمة والتجارة، وخطط القطاع الخاص لاعتماد السلع ومبادرات الاستعداد المتعددة الأطراف لخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وغير ذلك من العمليات الوطنية لجمع البيانات وتحليلها وإبلاغها.

18- ويتضح ذلك بصورة أخرى من مثليين لبلدين وصلتا إلى مرحلة تجاوز مرحلة الاستعداد لخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات حيث يركزان على المبادئ والمعايير التي تربط أنشطتهما المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بضمانات كاتكون.

19- كان الصندوق الوطني لتمويل الغابات في كوستاريكا الذي يقوم بمهمة المؤسسة المسؤولة عن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، يعمل لوضع إطار مفاهيمي ومنهجية لنظام معلومات ضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. وقد حظي هذا المشروع بدعم من برنامج خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات في الأمم المتحدة. ويستند مقترح كوستاريكا إلى نظم المعلومات القائمة على النحو الذي أوصى به المقرر 12/CP.17 الصادر عن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. واعتباراً من عام 2013 كان الصندوق الوطني لتمويل الغابات يعمل على استعراض الإطار القانوني لكوستاريكا بما في ذلك السياسات، والقوانين والقواعد وصكوك التخطيط الوطنية ذات الصلة. كما قام بتحليل المؤشرات فضلاً عن مختلف نظم المعلومات الوطنية وأجرى مشاورات وطنية مع جهات الاتصال للاتفاقيات ذات الصلة بما في ذلك الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وكانت كوستاريكا أيضاً، بواسطة مرفق الشراكة المعنية بكربون الغابات تضطلع بعملية تصميم استراتيجية خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بما في ذلك تحليل الكيفية التي يمكن بها للأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات أن تحقق تأثيرات إيجابية على خدمات النظم الإيكولوجية لتحسين رفاهة البشر، والأماكن التي تنفذ فيها هذه الأنشطة. ويتوقع أن يتم بحلول ديسمبر/كانون الأول 2014 التحقق من سلامة مقترح نظام معلومات ضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بواسطة المؤسسات المسؤولة عن هذا النظام. وسوف تضع أمانة خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات في كوستاريكا في عام 2015 عملية تشاركية لتحليل المقترح الخاص بالنظام بالاشتراك مع أصحاب الشأن الوطنيين في عملية خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بما في ذلك ممثلين من المجتمعات المحلية، والأراضي الأصلية وغير ذلك من المؤسسات ذات الصلة.<sup>22</sup>

20- تعتبر المكسيك من أولى البلدان التي سنت تشريعات لدعم الجهود الرامية إلى خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. وقام البلد بإصلاح القانون العام لديه بشأن التنمية المستدامة للغابات (المادة 134 مكرر) في 2012 لتطبيق ضمانات كاتكون ومجموعة من الضمانات الأخرى في السياسات والأنشطة ذات الصلة بالخدمات البيئية بما في ذلك خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. وركزت التعديلات على القوانين النوعية على تحقيق التجانس بين تعاريف المصطلحات الرئيسية، ووضع أدوات وصكوك اقتصادية للترويج للخدمات البيئية التي توفر المنافع لمالكي الغابات ومستخدمي الأراضي الحرجية وإدراج الضمانات الخاصة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات إعمالاً

لمقررات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والاستراتيجية الوطنية للمكسيك بشأن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات.<sup>23</sup> وتركز المكسيك على مجموعة أوسع نطاقاً من الأنشطة تتجاوز الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لتطبيق الضمانات لديها، واختيار النظام الشامل للقطاع الذي يشمل خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات.<sup>24</sup> وكان من نتيجة ذلك تعميم الأنشطة المعتمدة على الأراضي في القطاعات الاقتصادية والبرامج العامة والاعتراف بها كجزء أساسي لنجاح خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات في الأجل الطويل.

21- وعلى الرغم من أن عدداً قليلاً قد حقق تقدماً في تصميم أطر الضمانات لديه<sup>25</sup>، فإن تطبيق هذه النظم بشأن خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لم يحدث بعد على نطاق واسع. فالخبرات المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات تقتصر في كثير من الأحيان على نطاق صغير وعدد من المواقع.<sup>26</sup> وعلاوة على ذلك فإن المبادرات القليلة العاملة تخضع عادة لمختلف متطلبات الضمانات من مختلف مؤسسات التمويل وهي المتطلبات التي تتباين من حيث نطاقها والتزامها.<sup>27</sup> وفي حين أن سياسات جهة التمويل تهدف إلى تجنب الأضرار التي تلحق بالتنوع البيولوجي، فإن بعض الجهات الممولة الرئيسية لا تتطلب أن يكون للأنشطة الممولة تأثيرات إيجابية على التنوع البيولوجي.<sup>28</sup> وأشار تقديم لأحد الأطراف المانحة<sup>29</sup> إلى أن الحكومات الوطنية والمحلية والمنظمات والشركاء من المنظمات غير الحكومية التي تستضيف مشروعات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات قد واجهت في بعض الحالات صعوبات لدى تطبيق مجموعات متباينة من الضمانات من جهات مانحة مختلفة. فالأولويات والمتطلبات المختلفة بصورة طفيفة لأغراض القياس والإبلاغ والتحقق يمكن أن تشكل أعباءً على البلدان المستفيدة.

22- وارتكازاً على المعلومات التي قُدمت للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثامن عشر،<sup>30</sup> فإن التدابير الأخرى التي تبين أنها مفيدة لتطبيق الضمانات بشأن التنوع البيولوجي لدى تخطيط وتنفيذ الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات تشمل:

(أ) إجراء المشاورات بين الوزارات وأفرقة العمل التقنية في كافة القطاعات المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات،

<sup>23</sup> [http://www.un-redd.org/Newsletter28/Mexico\\_REDD\\_Legal\\_Reforms/tabid/104165/Default.aspx](http://www.un-redd.org/Newsletter28/Mexico_REDD_Legal_Reforms/tabid/104165/Default.aspx)

<sup>24</sup> Rey, D. and Swan, S.R. (2014)، نهج الضمانات القطري: مبادئ توجيهية للبرامج الوطنية المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات. برنامج خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لمنظمة التنمية لهولندا، مدينة هوشي منه.

<sup>25</sup> مثل البرازيل وكوستاريكا وإكوادور وإندونيسيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والمكسيك وفيت نام.

<sup>26</sup> Panfil, S.N. and Harvey, C.A. (2014)، خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وحفظ التنوع البيولوجي: المناهج والخبرات والفرص لتحسين النتائج. برنامج كربون الغابات والأسواق والمجتمعات المحلية الذي تدعمه الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة.

<sup>27</sup> الملخص السياسي رقم 3 عن برنامج خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات في الأمم المتحدة الذي يضع ضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات ونظم معلومات الضمانات قيد التنفيذ.

<sup>28</sup> Panfil, S.N. and Harvey, C.A. (2014)، خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وحفظ التنوع البيولوجي: المناهج والخبرات والفرص لتحسين النتائج. برنامج كربون الغابات والأسواق والمجتمعات المحلية الذي تدعمه الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة.

<sup>29</sup> UNEP/CBD/COP/12/INF/13 (تقديم المملكة المتحدة).

<sup>30</sup> UNEP/CBD/SBSTTA/18/13.

(ب) إدراج الأهداف الوطنية الواردة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في الخطط المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات والإشارة إلى إجراءات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي،

(ج) ضمان أن يكون العمل بشأن الضمانات في إطار مختلف المبادرات المتعددة الأطراف تكاملياً وليس ازدواجياً،

(د) خفض مخاطر نقل تغير استخدام الأراضي إلى نظم إيكولوجية أخرى تتميز بارتفاع قيم التنوع البيولوجي وعمليات التشجير وإعادة التشجير بأنواع غير محلية أو الغابات التي ينخفض فيها تنوع الأنواع،

(هـ) خفض مخاطر الانتقال عبر الحدود مما يتسبب في نقل عمليات إزالة الغابات إلى البلدان التي نقل فيها هذه العملية في الوقت الحاضر،

(و) ضمان أن تستكمل الضمانات الهدف المتعلق بتعزيز المنافع المتعددة من خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات للتنوع البيولوجي وسُبل العيش المحلية،

(ز) إشراك أصحاب المصلحة في تصميم عمليات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وتنفيذها بما في ذلك اختيار المواقع واستراتيجيات الإدارة،

(ح) تعزيز المنافع المتعددة لخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات لوضع عملية مستدامة وعادلة لخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات بما في ذلك من خلال إشراك المعارف التقليدية واحترامها فضلاً عن ابتكارات وممارسات المجتمعات الأصلية والمحلية،

(ط) النمذجة الاقتصادية لتقييم المنافع التي تعود على النظم الإيكولوجية من تدخلات عمليات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات،

(ي) وضع حوافز لسُبل العيش وحفظ التنوع البيولوجي خلال المراحل المؤقتة (أي خلال تقدم عمليات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات من مراحل الاستعداد إلى التنفيذ الكامل).

23- وعلاوة على المعلومات المقدمة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثامن عشر،<sup>31</sup> يوفر استعراض للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المنقحة لكل من الكاميرون وكولومبيا ودومينيكا وميانمار معلومات عن الكيفية التي يمكن بها أن تسهم العمليات الوطنية لخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي. وتشمل الأنشطة المفيدة بصورة متبادلة التي تم تحديدها ما يلي:

(أ) معالجة الدوافع والأسباب الكامنة وراء إزالة الغابات وتدهور الغابات،

(ب) تمويل المناطق المحمية وتبادل المنافع الاقتصادية من الحفظ مع المجتمعات المحلية،

- (ج) فخص الخيارات المطروحة لمختلف استخدامات الأراضي مع مراعاة مساهمة الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات في التنمية المحلية وحفظ التنوع البيولوجي،
- (د) تعميم قضايا الغابات في خطط التنمية الوطنية وخطط التكيف الوطنية للحد من مخاطر الكوارث واستراتيجيات تمويل كل منها،
- (هـ) تعزيز التنسيق والمشاورات فيما بين القطاعات،
- (و) دعم تحقيق الأهداف 5، 7، 11، و15 من أهداف أيتشى للتنوع البيولوجي من خلال تحسين عمليات الرصد وجمع البيانات.

24- وترد معلومات أخرى عن أوجه التآزر على المستوى الوطني بين الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات وتحقيق أهداف أيتشى للتنوع البيولوجي بما في ذلك خمس دراسات حالة في وثيقة معلومات.<sup>32</sup>

#### رابعاً- ملخص للخبرات المتعلقة بالنهج غير المعتمدة على الأسواق

##### مثل النهج المشتركة للتخفيف والتكيف

##### لأغراض الإدارة المتكاملة والمستدامة للغابات باعتبارها بديلاً غير معتمد على الأسواق

- 25- تعتبر المعلومات التي قدمتها الأطراف والمنظمات استجابة للإخطار (رقم إشاري SCBD/SAM/DC/CS/ac/82980) بشأن النهج غير المعتمدة على الأسواق محدودة وأبلغت بالفعل للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثامن عشر.<sup>33</sup> ولم تتوافر أي معلومات أخرى منذ ذلك الحين.
- 26- وقد اعترف اجتماع الخبراء الذي نُظم خلال الاجتماع الأربعين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ يونيه/حزيران 2014<sup>34</sup> بالحاجة إلى مواصلة تحديد نطاق وأهداف النهج غير المعتمدة على الأسواق لزيادة الفهم بالجوانب المتعلقة بالنهج غير المعتمدة على الأسواق التي ينبغي إدراجها في إطار مختلف النهج. ووافقت الهيئة العلمية للمشورة العلمية والتكنولوجية على مواصلة النظر في وضع إرشادات منهجية بشأن النهج غير المعتمدة على الأسواق خلال دورتها الحادية والأربعين (ديسمبر/كانون الأول 2014)<sup>35</sup>

#### خامساً- ملاحظات ختامية

- 27- على الرغم من أنه ما زال يتعين تنفيذ الخبرات الوطنية لعمليات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، يقدم هذا التقرير أمثلة على خبرات الأطراف في تحديد ووضع أطر الضمانات الخاصة بها وتقديم أفكار متعمقة لأطراف المستفيدة من عمليات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات تستكشف سبل المُضي في التزاماتها بشأن الضمانات فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي والمجتمعات الأصلية والمحلية.

<sup>32</sup> UNEP/CBD/COP/12/INF/15

<sup>33</sup> UNEP/CBD/SBSTTA/18/13

<sup>34</sup> [http://unfccc.int/meetings/bonn\\_jun\\_2014/workshop/8278.php](http://unfccc.int/meetings/bonn_jun_2014/workshop/8278.php)

<sup>35</sup> مع ملاحظة الفقرات 38-42 من الوثيقة FCCC/SBSTA/2013/3، والفقرة 6 من المقرر 9/CP.19.

28- وعلى ذلك يقدم الإرشاد المتعلق بنظم معلومات ضمانات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات نهجاً مرناً للبلدان لتحديد أهدافها الاجتماعية والبيئية والاضطلاع بجوانب أخرى بما في ذلك استعراض القوانين والسياسات والقواعد القائمة وتقييم الثغرات والمنافع والمخاطر وتحديد أنواع عملية الحوكمة والرصد التي تتبعها. وعلى الرغم من هذا النهج، ما زال عدد كبير من البلدان بحاجة إلى مزيد من الدعم لوضع نظمها الوطنية المتعلقة بمعلومات الضمانات.

29- ونظراً لأن الحصول على التمويل من أكثر من مصدر يعتبر ضرورياً في كثير من الأحيان لتحقيق الاستعداد لعمليات خفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، تواجه البلدان النامية في كثير من الأحيان متطلبات متضاربة بشأن الضمانات. وتعتبر السياسات الوطنية والمبادئ التوجيهية الطوعية مرهقة للبلدان المستفيدة لتلبية الطائفة العريضة من المقررات ومتطلبات التمويل.

30- وعلاوة على ذلك يمكن أن تؤدي مواجهة متطلبات الضمانات وخاصة تلك التي لا تتسق مع ضمانات كانكون إلى وضع أعباء محتملة على البلدان المستفيدة مما يؤدي إلى أنشطة متداخلة وإلى زيادة تكاليف المعاملات. ويمكن لمؤسسات التمويل التي تضطلع بالمبادرات الخاصة بخفض الانبعاثات الناشئة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات على المستوى الوطني ودون الوطني ومستوى المشاريع استعراض متطلباتها بشأن الضمانات لضمان توافقها مع ضمانات كانكون وكذلك الاستفادة من الإرشاد الوارد في المقرر 19/11 بشأن حفظ التنوع البيولوجي والمجتمعات الأصلية والمحلية.